المعالجات الاجتماعية والاقتصادية لجريمة غسيل الأموال في ظل العولمة دراسة للجريمة المعاصرة وفقا للبعد الاجتماعي والاقتصادي المقترن بالعولمة

أ.م.د. حسين اسماعيل علي
جامعة كرميان ـ كلية التربية

المقدمة

انتشرت جريمة غسيل الأموال بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات كنتاج للتغيرات التي أفرزتها تحولات العولمة الاجتماعية والاقتصادية، بما تعنيه من تجاوز للحد من الوطنية للتجارة والتمويل وشبكات المعلومات ، فضلاً عن إنّ التطورات السريعة والملفتة للنظر في مجال العولمة أحدثت تطورات وتقنيات جديدة في ارتكاب الجرائم ولاسيما في مجال غسيل الأموال، وأصبح مركز اهتمام المفكرين الاجتماعيين والاقتصاديين والقانونيين في جميع انحاء العالم منصبًا على دراسةِ هذه الظاهرة التي اخذت بالتطور السريع، وهذه الدراسة تتكون من فصلين وهما: الفصل الأول: وهو الاطار العام للدراسة، ويتكون من ثلاثة مباحث، المبحث الأول: هو الاطار العام للدراسة، أما المبحث الثاني: فتم تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية فيهِ، أما المبحث الثالث فقد تناول الدراسات السابقة، وفي الفصل الثاني تناول الباحث التغيرات السوسيولوجية والاقتصادية والسياسية لجريمة غسيل الأموال، وقد تكون من أربعة مباحث: المبحث الأول: هو التغير السوسيولوجي لجريمة غسيل الأموال، اما المبحث الثاني فقد تناول حجم جريمة غسيل الأموال، والفصل الثالث تناول تفسير الإسلام لهذه الجريمة ، وفي المبحث الرابع تناول التغيرات والمصاحبات الاجتماعية والاقتصادية لجرائم غسيل الأموال ومن ثم تم عرض نتائج الدراسة والتوصيات والمقترحات واخيرا قائمة المصادر والمراجع.

الفصل الأول

- الإطار العام للدراسة وتحديد المفاهيم

المبحث الأول

الاطار العام للدراسة

منذ بداية التسعينات والحديث يجري على نطاق واسع وفي كل انحاء العالم وعلى المستويات جميعها عن ظاهرة العولمة التي أصبحت في جوهرها تطرحُ نظامًا قيميًا تتفاعل كثير من الأوضاع على فرضه وتثبيته في كل انحاء المعمورة، وعلى الرغم من انقسام الآراء واختلاف المواقف إزاء العولمة إلا أنها استقطبت شرائح فكرية وفئات اجتماعية متعددة المشارب والتخصصات من اقتصاديين وساسة وعلماء

اجتماع ومثقفين، لا يربط بينهم سوى الاهتمام بجملة التغيرات النوعية المتلاحقة التي يشهدها العالم في مستويات الاقتصاد والاجتماع والثقافة والسياسة، والتي تعدت نطاق القوميات وتجاوزت حدود الدول والأقاليم، وأخذت تؤثر في حياة الناس وقيمهم بنسب ودرجات متفاوتة؛ ففي ظل العولمة ونمو فعالية أسواق المال الدولية أصبح من اليسير انتقال رؤوس الأموال عبر الدول المختلفة، وقد حمل هذا في طياته تنامي حركة الجريمة المنظمة وتزايد حركة تداول أموال المنظمات الإجرامية على المستوى المحلي والدولي بهدف تغيير صفة الأموال التي تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة لتظهر كما هي، ويطلق على هذه العمليات بـــ "غسيل الأموال" (السيد: ٢٠٠١م، ٦٤).

أهميـــــة البحث والحاجة إليه:

كان من الطبيعي في ظل العولمة ان تنشط الجريمة المنظمة عابرة الحدود وتتخذ أشكالاً جديدة تعتمد على وسائل تتناسب مع آثار وتداعيات العولمة، وقد استغلت عصابات المافيا الدولية حالة الفوضى والاضطراب في مناطق العالم وانطلقت تعمل بحرية وتوسع دائرة أعمالها تحت شعار العولمة والتجارة الحرة، وتحصد عصابات المافيا مئات المليارات من الدولارات من الاتجار بالمخدرات والسلاح والعمولات والتهريب والتزييف وغسيل الاموال، وقد ازدادت ظاهرة غسيل الأموال واتسع نطاق انتشارها في السنوات الأخيرة بفعل مدخلات العولمة التي بسطت نفوذها المادي على الإنسان والمكان والقيم التي أعادت صياغة معظمها بطريقة قسرية وصارت معها هذه القيم قابلة وجاهزة للتصدير، وأصبحت الجريمة محررة هي الأخرى تمامًا كالسلع والخدمات من الحدود والقيود ومتجاوزة في تعاملاتها الأعراف والمبادئ والقوانين التي تنظم السلوك البشري وجريمة غسيل الأموال لم تكن بمنأًى عن هذه التحولات أو بعيدة عن رياح العولمة والانفتاح العالمي، فقد أفادت بدورها من أحدث الوسائل التكنولوجية وطوعتها لخدمة إغراضها المشبوهة دونما النظر إلى نتائجها السلبية على البيئة الإنسانية، وقد أوضحت الكثير من الدراسات أن التزايد المستمر في الجرائم الاقتصادية بصفة عامة وجرائم غسيل الاموال على وجه الخصوص، جاء نتيجة للتحولات الدولية الكبيرة التي شهدها العالم في العقد الأخير من القرن العشرين، فتقرير الجغرافية السياسية للعام ١٩٩٨-١٩٩٩ يشير إلى أن ظاهرة العولمة ازدادت بشكل هائل بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، إذ ازدادت مظاهر العولمة في التسارع والنمو الكبيرين في الوقت الذي كان فيه الاقتصاد الغربي يستمر في تحقيق المنافع المادية الكبيرة في الأموال القذرة ، وقد جاء الرأسمال الغربي في دول الجنوب (دول العالم الثالث) ما يمكنه من تبييض رؤوس الأموال من خلال اعادة استثمارها بشكل جيد .(احمد الاصقر: ٢٠٠١م،ع٣٢، ج١٦). وتُعَدُّ جرائم غسيل الأموال من اخطر جرائم عصر الاقتصاد الرقمي؛ إذ إنها التحدي الحقيقي أمام مؤسسات المال والأعمال، كما وتُعَدُّ أيضًا من اخطر القضايا التي تواجه المجتمع في الفترة الآنية، وقد استحوذت على اهتمام الباحثين في علم الاجتماع والسياسة والقانون والاقتصاد على الرغم من

تداولها مؤخرًا في الكثير من المحافل المحلية والإقليمية والدولية المهتمة بمكافحة الجرائم الاقتصادية التي تهدد الأمن الاجتماعي والاقتصاد السياسي، وعلى الرغم من الجهود التي تبذل لوضع حد لها والقضاء عليها، فإنها مازالت تتزايد حدتها وخطورتها يومًا بعد يوم؛ وقد ساعد على تزايدها وتناميها ما أفرزته التكنلوجيا الحديثة من أدوات واليات فرضت الكثير من الصعوبات على اكتشاف تلك الجرائم أو الوصول إلى مرتكبيها فضلاً عن تسارع وتعقد ظاهرة العولمة الاقتصادية، وجرائم غسيل الأموال التي تعاني منها المجتمعات النامية والمتقدمة على حد سواء، وتستدعي الاهتمام والبحث لمحاولة كبح هذه الآفة التي تترك آثارها السيئة على مختلف مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية والقيمية.

أهداف الدراسة:

وتهدف الدراسة الحالية إلى الإجابة عن جملة من التساؤلات ، وهي:

- ما المقصود بجرائم غسيل الأموال. ؟
- ما حجم جريمة غسيل الأموال عالميًا وعربيًا؟ ، وإلى أي حد أدت العولمة الاقتصادية إلى تنامي وانتشار الجريمة. ؟
- الى أي مدى يمكن فهم جرائم غسيل الأموال في ضوء نظريات العلم الجنائي. ؟
- ما هي أهم المصاحبات الاجتماعية لجرائم غسيل الأموال في ظل تحولات العولمة. ؟

ثانيًا: مفاهيم الدراسة:

ان تحديد المفاهيم والمصطلحات العلمية تُعَدُّ أمرًا ضروريًا في البحث العلمي، إذ قبل ان يشرع الباحث في دراسته وصياغة مشكلة بحثه عليه أن يعمل على تحديد المفاهيم التي يستعملها بحيث تكون من الدقة والوضوح بمكان مما يجعل القارئ يتابع البحث بإدراك المعاني والأفكار التي يريد الباحث التعبير عنها من دون أن يختلف في فهم ما يقول. ويــُعَدُّ تحديد المفاهيم أحد الطرق المنهجية المهمة في أي بحث علمي وخاصة في أي دراسة اجتماعية، بلحاظ أن المفاهيم كما يقول ميرتون – تلعب دورًا محوريًا في علاقة النظرية السسيلوجية بالبحث الامبريقي، إذ أن تحديد المفاهيم يوضح بصورة جلية طبيعة البيانات التي تندرج تحت هذا المفهوم ويساعد على التقليل من احتمال احتوائه بيانات امبريقية تحت مفاهيم معينة ؛ ولذلك فإنه من الأصول للباحث أن يستهل دراسته بتحديد مفاهيمها متميزًا بالدقة والوضوح بحيث يسهل على القارئ متابعة البحث من دون الاختلاف في معاينة المعاني والأفكار ؛ وانطلاقا من ذلك سنتوفر على المفاهيم الاتية:

١- مفهوم الجريمة:

الجريمة ظاهرة اجتماعية، وأصل كلمة جريمة من (جرم) ويراد: " به الحمل على فعل حملا إثمًا "

قال تعالى: "ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى" . (المائدة :٨) . وتطلق كلمة جريمة على كل فعل يخالف الحق والعدل؛ ولذلك يعد عصيان الله وارتكاب ما نهى عنه جريمة، كما أن إتيان كل فعل محرم معاقب على فعله جريمة، والجريمة من الوقائع الإنسانية التي لازمت المجتمعات البشرية منذ أقدم العصور،وقدعانت منها الإنسانية على مر الزمن (خليفة: ١٩٨٩م، ١٣١). والجريمة من وجهة النظر الاجتماعية هي سلوك إنساني يخالف قيم ومعايير المجتمع المتعارف عليها، فيعرف (دور كايم) الجريمة بأنها: الفعل الذي يخالف الشعور الجمعي، أي أنه السلوك الذي يخرج عن القيم والمعايير السائدة التي يحددها المجتمع لأفراده، وقد أوضح (دور كايم) إن الفعل الإجرامي لا يوصف بأنه اجرامي استنادًا الى ماهيته وخصائصه الذاتية؛ وإنما يوصف على هذا النحو لأن المجتمع يصفه بأنّهُ انحراف عن السلوك المتعارف عليه في المجتمع، فالإجرام ليس كامنًا في الفعل ذاته ولكنه يتحدد اجتماعيًا (كايم: ١٩٨٨م، ص١١٦-١٥٣). ويتفق مع هذا المنظور الاجتماعي في فهم الجريمة تعريف (فيري) والذي يرى : أن الجريمة هي اي فعل يقع بالمخالفة لظروف وقواعد التعايش الاجتماعي المتعلقة بنظامه وأمنه ومن ثم فإن اي سلوك مخالف لتلك القواعد مهدد للأمن والاستقرار الاجتماعي في المجتمع يعد جريمة (٥) (السيد: ١٩٩٩م، ٦٧). والجريمة مخلوق قانوني لا وجود له خارج الإطار التشريعي للجماعة، ويرفض فقهاء القانون المفهوم الاجتماعي للجريمة بلحاظ أن الجريمة مخلوق قانوني لا وجود له خارج الإطار التشريعي للجماعة، فمن دون نص تجريمي يجرم الفعل ويقرر له جزاءًا جنائيًا يستحيل علينا أن نصف ذلك الفعل بأنه جريمة مهما كان ضرره بمصالح الجماعة ، فالأفعال الضارة بمصالح الجماعة أو التي تخالف الشعور الجمعي لا يمكن إطلاق صفة الإجرام عليها طالما أنه لا يوجد نص تشريعي بتجريمها . (انور: ٢٠٠١م، ٩٦).

٢- مفهوم الجريمة المنظمة:

إنتشرت الجرائم المنظمة بشكل واضح مع بداية عقد التسعينات كنتاج للتغيرات التي أفرزتها تحولات العولمة الاقتصادية بما تعنيه من تجاوز للحدود الوطنية في التجارة والتمويل وشبكات المعلومات، وعلى الرغم من عدم وجود تعريف محدد أو متفق عليه للجريمة المنظمة إلا أن هناك من يرى أن الجريمة المنظمة هي فعل إجرامي يعمل خارج إطار القانون والضوابط الاجتماعية وتضم في طياتها الكثير من المجرمين الذين يعملون وفقــًا لنظام بالغ التعقيد والدقة، يفوق النظم التي تتبعها أكثر المؤسسات تطورًا وتقدمًا، كما يخضع أفرادها لأحكام قانونية سنوها لأنفسهم ، تفرض أحكامًا بالغة القسوة على من يخرج على ناموس الجماعة المنظمة، ويلتزمون في أداء أنشطتهم الإجرامية بخطط دقيقة ومدروسة، ويجنون من ورائها الأرباح الطائلة (١). (البشري: ١٩٩٧م، ١١٥). ويشير (الشمراني) إلى أن الجريمة المنظمة هي

الجريمة التي تقوم على تنظيم مؤسس ثابت ، وهذا التنظيم له بناء هرمي ومستويات للقيادة وقاعدة للتنفيذ وأدوار ومهام ثابتة وفرص للترقي في إطار التنظيم الوظيفي ودستور داخلي صارم يضمن الولاء والنظام داخل التنظيم، والأهم من ذلك كله الاستمرارية وعدم التوقف، وإنما تظل المنظمة قائمة ما دامت تحقق نجاحًا، ولم تفلح اجهزة الأمن او منظمة في القضاء عليها، وبذلك تنحصر عناصر الجريمة المنظمة في جماعة مستمرة من الأشخاص والإدارة المتعمدة للفساد والاستخدام الاجرامي والعنف والحصول على المكاسب المالية والسطوة (الشمراني : ٢٠٠١م، ١٧٧).

٣- مفهوم جريمة غسيل الأموال:

على الرغم من أن جريمة غسيل الأموال قديمة التأريخ، إلا أن مفهومها اكتسب طابعًا مراوغًا وخصائص وصفات ملتبسة وغامضة، ويحتاج الأمر إلى وضوح المفاهيم، إذ يطلق عليها جريمة تبييض الإموال السوداء، أو غسيل الإموال القذرة وهي الجريمة ذات الطبيعة الخاصة وإن كانت تبدو بسيطة في مفهومها العام، إلا أنها مركبة ومعقدة في جوانبها الخاصة، فهي جريمة تقوم وتنشأ على صناعة واقع زائف ليبدو وكأنه حقيقي فعلي، فجريمة غسيل الأموال هي جريمة متعددة المراحل تقوم على مزج الأموال الناجمة عن النشاط الاجرامي وخلطها بأموال أخرى شريفة وضخها معا في النظام المالي العالمي بحيث يصعب الوصول الى مصادرها الإجرامية الأصلية، ومن ثم يمكن للمجرم أن يعيد إنفاقها واستثمارها في أغراض مشروعة ولا تتعرض للمصادرة. كما تعرف عمليات غسيل الأموال: بأنها العمليات التي يحاول من خلالها مرتكبو الجرائم المختلفة إخفاء حقيقة مصادر هذه الأموال الناتجة من هذه الأعمال وطمس هويتها، بحيث يصعب في هذه الحالة التعرف عليها اذا ما كانت هذه الأموال في حقيقتها ناتجة من أعمال مشروعة أم لا، ويتمثل الهدف الرئيسي لعمليات غسيل الأموال في تحويل السيولة النقدية الناتجة عن هذه الأعمال غير القانونية إلى أشكال أخرى من الأصول بما يساعد على تأمين تدفق هذه العائدات المالية غير المشروعة بحيث يمكن فيما بعد استعمالها او استثمارها في اعمال مشروعة وقانونية جديدة تزيل أية شبهات عنها دون وجود مخاطر المصادرة من السلطات الحكومية والأجهزة الأمنية (كامل: ٢٠٠١م، ع١٤٦). ويعرف العمري جريمة غسيل الأموال بأنها: عملية من شأنها إخفاء المصدر غير المشروع الذي اكتسبت منه الأموال المراد غسلها، وهي ليست جريمة عادية يمكن ارتكابها بصورة عشوائية أو غير مدروسة كالكثير من الجرائم الأخرى، بل هي جريمة يحتاج القيام بها إلى شبكة بل شبكات منظمة تمتهن الإجرام وعلى درجة عالية من التنسيق والتخطيط والانتشار في أرجاء العالم كافة، أي أنها وبهذا المعنى يمكن عدُّها جريمة يتم ارتكابها من خلال تنظيم مؤسس يضم عددًا من الأفراد المحترفين الذين يعملون في إطار ما وعلى فق نظام صارم لتوزيع الأدوار وتولي المراكز القيادية وعلى وفق هيكلية بالغة الدقة

والتعقيدات السرية والعنف (العمري: ١٤٢١ه، ٩-١٠). ومن ثم يمكن القول إن مفهوم جريمة غسيل الأموال تتناول عدة عناصر وهي:

- العنصر الأول: عنصر إضفاء الشرعية على أموال الجريمة غير المشروعة وإيجاد مصدر يبدو شرعيًا للأموال الحرام المتولدة عن ممارسة النشاط الإجرامي، ومن ثم تمتع المجرم بكامل حق إنفاق أمواله واحتفاظه بها واستعماله إياها من دون قيد ومن دون أن يتعرض للمساءلة والملاحقة من جانب سلطاته الأمنية.

-العنصر الثاني: عنصر اكتساب المجرم الأثيم وجاهة اجتماعية إيجابية وتصويره على أنه الأفضل في كل شيء سواء من حيث الذكاء والمهارة أم من حيث قوة التحمل والصبر والمثابرة.

- العنصر الثالث: عنصر عودة المجرم إلى مجتمع الشرعية بمكاسبه التي حققها من إجرامه وبما يؤدي إلى تحقيق المجرم للربح من نشاطه الإجرامي وجني ثماره.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى مفهوم (غسيل الأموال) فيما بين الدول أنفسها، الأمر الذي يقتضي مزيد من الصعوبة على محاولات مكافحة هذه الجرائم ولاسيما على المستوى الدولي؛ ففي حين تأخذ بعض الدول بالمفهوم الواسع لغسيل الاموال من حيث عدُّ العائدات المالية لكافة الاعمال الإجرامية مثل تجارة وتهريب المخدرات وتجارة الرقيق والإرهاب والرشوة والفساد السياسي وتجارة العملة والاغتلاس وتجارة السلاح وتزييف النقود لتجسس والتهرب الضريبي والتجسس والسرقة وغير ذلك من الجرائم والأعمال غير المشروعة سبلا لغسيل الأموال، نجد من ناحية أخرى أنّ بعض الدول تأخذ بالمفهوم الضيق، حيث تقتصر هذه العمليات على محاولات إخفاء العوائد المالية لتهريب المخدرات فقط من دون بقية الجرائم. وخلاصة القول إن جريمة غسيل الاموال تحتاج في صياغة مفهومها وتعريفها إلى مراجعة مستمرة بين الحين والآخر؛ وذلك يرجع إلى أن هذه الجريمة تتطور بين وقت وآخر ومع زيادة التقدم العلمي والتكنولوجي، وإلى ما يبتكره المجرمون من اساليب وطرائق للتخلص من تبعات الجرائم، فضلا عن العوائد الهائلة التي يمكن أن يجنيها المجرم من ارتكاب هذه الجرائم تدعوهم إلى تسخير العقل البشري لابتكار الجديد من الاساليب لتحقيق اهدافها. وتمر عمليات غسيل الاموال بمراحل مختلفة:

المرحلة الأولى: مرحلة التوظيف:

وتتمثل بإدخال الأموال النقدية غير المشروعة في نطاق الدورة المالية، وهي المرحلة الأصعب بين المراحل نظرًا إلى الرابطة المباشرة بين من يقوم بغسل الأموال ومؤسسات الغسيل، وقد تتطلب أحيانا اللجوء الى المدن الصغيرة او الدول النامية. وهذا التوظيف يهدف إلى تحويل المال غير المشروع المتمثل

في أوراق نقدية إلى ودائع مصرفية وتوظيفية في عدة حسابات لدى مصرف واحد أو عدة مصارف أو شركات مالية أو شركات تأمين مما يسمح ببدء الخطوة الأولى في عملية الغسيل.

المرحلة الثانية: مرحلة التجمع:

وفي هذه المرحلة يتم فصل الأموال المشبوهة عن مصادرها؛ وذلك بخلق عدة عمليات معقدة بهدف التمويه عن أصل ومصادر هذه الأموال، ففي هذه المرحلة تدخل الأموال المشبوهة في إطار سلسلة عمليات مالية وحسابية معقدة تهدف إلى تظليل وتمويه طرق إيداع المال في مؤسسات مالية معروفة بأسماء أشخاص بعيدة عن الشبهات وبأسماء شركات وهمية لا سيما في البلدان التي تعتمد نظامًا مصرفيًا متساهلاً.

المرحلة الثالثة: مرحلة الدمج:

وفي هذه المرحلة يتم تطهير الأموال غير النظيفة بإدماجها في عمليات مشروعة أو أنشطة اقتصادية مشروعة بحيث تبدو الأموال بعيدة عن الصلة بالأنشطة الاجرامية التي تحصلت عليها، ويستغل غاسلو الأموال البنوك كمؤسسة مالية ذات أداء عالي المستوى لتدور من خلالها الأموال غير النظيفة، بحيث لا يشكك احد في شرعية هذه الأمور، وتستعمل بعض أدوات العمل المصرفي لإضفاء الشرعية عليها، مثل خطابات الضمان، والضمانات المصرفية، كما يتم تطهير الأموال بوسائل متعددة أخرى من مثل شراء العقارات وتأسيس الشركات ومباشرة تجارة الاستيراد والتصدير. (الشيخ:١٤٣٣ه، ع٢٢).

٤- مفهوم العولمة:

إنّ أيّ محاولة لصياغة العولمة تعد عملية صعبة وشاقة نظرًا إلى تعدد تعريفاتها، والتي تتأثر أساسًا بانحياز الباحثين الإيديولوجية ومنطلقاتهم الفكرية، واختلاف اتجاهاتهم إزاء العولمة رفضًا أو قبولاً، وربما يكون ذلك هو ماحدا (جون جراي) على أن يخصص فصلاً في كتابه الموسوم (الفجر الكاذب) بعنوان مالا تعنيه العولمة، ولا شك في أن أول ما يواجه الدارس في هذا المجال هو ذلك الخلط الذي يقع فيه الباحثون بين مفهوم العولمة والتي تعني فقدان السيطرة على المقدرات وانعدام القيم الإنسانية وسيادة منطق الربح والبقاء للأقوى من خلال السوق والاختراق الثقافي في الأمم والشعوب، وبين مفهوم العالمية والتي تعني تحقيق الوحدة والألفة والتكامل بين البشر والتواصل العالمي من دون اعتداد بالعرق او الطبقة الاجتماعية، والتأكيد على حقوق الإنسان والديموقراطية (جراي: ٢٠٠٠م، ٤٧). ومن ثم فإن الباحث المدقق في أدبيات العولمة سوف سيجد أن مفهوم العولمة قد استعمل بوجهات نظر متباينة، إلا أن المتأمل فيما تم رصده من تعريفات للعولمة يجد أن هذه التعريفات يمكن أن تنتظم في اتجاهين مختلفين:

الاتجاه الأول: وينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى العولمة من وجهة نظر ليبرالية ، وعلى الرغم من تراوح أنصار هذا الاتجاه بين التأييد المفرط للعولمة والتحوط لمخاطرها، فإنهم معنيون في الأساس بالتعرف على

الفرص التي يمكن أن تتيحها العولمة، ومن هنا رهنوها بسقوط الحواجز المذهبية والأنظمة الشمولية ورأوها طوق نجاة لحل مشكلات العالم وتكريس حقوق الإنسان والقضاء على التخلف ومحاربة الاستبداد وتحقيق الديموقراطية. فالعولمة في الرؤية الليبرالية هي عملية إلحاقية انتقالية بمعنى أنها تقسيم العالم إلى عالمين: عالم القوى الكبرى ذي المؤسسات العالمية والشركات الكبرى، وعالم الدول النامية، وهذا العالم الأخير ينبغي أن يلحق بالعالم الأول من طريق فتح أسواقه أمام الدول الكبرى ، وتحديث رؤى العالم ونظمه السياسية والاجتماعية والثقافية من طريق تبني النمط الغربي في المعرفة والتكنولوجيا والثقافة طريقًا للحياة (جيدنز: ١٩٩٩، ١٩٩). ويعرف جيدنز (بوصفهِ من أنصار هذا الإتجاه) العولمة بأنّها: تكثيف للعلاقات الاجتماعية على مستوى العالم بطرق تجعل الأحداث المحلية تتشكل بفعل الأحداث، التي تقع على مسافة بعيدة والعكس صحيح. ويذهب جيدنز إلى أن العولمة إحدى التداعيات الرئيسة للحداثة وفي رأيه أن الرشد والاختراع خاصة في مجالات الإنتاج والتبادل والاتصالات – ربطت بين المجتمعات بشبكة معقدة من العلاقات (أمين: ١٩٩٧م، ٩٣). ويعرف روبرتسون (Robertson R.Globalization–social theory and Global culture)العولمة بأنها : حركة تأريخية تنحو إلى الانكماش الموضوعي المتزايد للعالم على صعيد الزمان والمكان ومع وعي الأفراد والجماعات والمجتمعات لهذا الانكماش أي إدراكهم بأنهم يعيشون في عالم ينكمش وتتقارب أجزاؤه وهذا ما يطلق عليه بزوال الحدود التي تفصل بين حركة البشر ومنتجاتهم المادية وغير المادية وهذا الانكماش والوعي يفترض أنه يضفي على العالم إنسانية أكثر، وعلى العكس من جيدنز يرى روبرتسون أن عملية العولمة تسبق ظهور الرأسمالية والحداثة على الرغم من أن الرأسمالية والحداثة تعجل بالعولمة.

٥- مفهوم العولمة الاجتماعية:

يقول أحد المهتمين بظاهرة العولمة: "نحن ... أمام وضع عالمي غير مسبوق في التأريخ ، تتداخل فيه الحدود الجغرافية والمعرفية بحكم تداخل شبكات المعلومات تداخلاً يتجاوز الحدود الثقافية بين الأمم..". ويرى (تومس فريد مان) أن العولمة من الناحية الثقافية هي إلى حد بعيد انتشار "الأمركة" بدءًا من (البج ماك) وانتهاءًا بـــ (الميكي ماوس) على نطاق يشبه العالم؛ لأن الولايات المتحدة الأمريكية هي الدولة التي تمسك بوسائل القوة الشاملة، كذلك من الناحية الاجتماعية، ويمكن أن ينتظم في إتجاهين أولهما: تأثير العولمة الذي ينصرف إلى تحطيم القيم والهويات للثقافات الوطنية والترويج للقيم الفردية الاستهلاكية الأميركية والمفاهيم الاجتماعية الغربية بصفة عامة، ووصف تلك القيم والمفاهيم وحدها بالمقبولة كأساسٍ للتعاون الدولى في ظل العولمة.

إما الاتجاه الثاني: فينظر أصحاب هذا الاتجاه الى العولمة من وجهة نظر مغايرة إذ يعدون العولمة مرحلة من مراحل النظام الرأسمالي العالمي ، لها صفات غير مسبوقة ، ولكنها كظاهرة تاريخية قابلة

للرفض أو الارتداد بسبب تناقضاتها، وبفعل المقاومة التي لا بد من أن تواجهها، ويشكك أصحاب هذا الإتجاه في الفوائد المزعومة للعولمة في مظاهرها الاقتصادية وبأنها استلابية قاتلة للحضارات وثقافات الشعوب وملغية للدولة الوطنية والمجتمعات القومية مؤكدين في مطابقة وصفية بأنها أنموذج للأمركة، والتي تحاول فرض هيمنتها الكاملة على مقدرات الشعوب. ويندرج تحت هذا الاتجاه (سمير أمين) الذي يرى في العولمة ستارًا تكمن الرأسمالية الهمجية من ورائهِ، ويرى ان محاولة اخضاع النظام الاجتماعي– محليًا وعالميًا– لمقتضيات قوانين السوق كما يقال إنما هو مشروع وهمي لن يخلق نظامًا عالميًا جديدًا، بل يخلق فوضى متفاقمة فقط بيد ان السلطات الحاكمة لا تنشغل إلا بهموم إدارة هذه الأزمة لا البحث عن حل لها(أمين: في مواجهة أزمة عصرنا). ويشير جلال العظم إلى أن العولمة هي تسليع كل شيء بصورة أو بأخرى وفي كل مكان بما في ذلك أشكال الإنتاج غير الرأسمالية وتلك التي كانت محاذية وموازية للأشكال الرأسمالية، إنها أممية رأس المال على الأصعدة كلها، وعلى المستويات كافة السطحية منها والعميقة، (العظم: ١٩٩٦م، ٢٣). فالعولمة هي حقيقة التحول الرأسمالي العميق للإنسانية في هيمنة دول العالم المتقدم وبقيادتها ، وتحت سيطرتها في ظل سيادة نظام عالمي للتبادل غير المتكافئ. ويوضح (إبراهيم العيسوي) أن جوهر العولمة هي تعميم النظام الرأسمالي على كل أرجاء المعمورة بدرجات متفاوتة بالطبع مع تعرضه لعمليات تطوير شملت بنيته وأسلوب إدارته وغير ذلك من جوانبه وعناصر تشغيله استنادًا إلى الثورات التكنولوجية التي شهدها العالم (العيسوي: ١٩٩٥م، ١٢٦). وبوجه خاص ثورة المعلومات والاتصالات وللتداعي المنطقي لكل ما سبق من تعريفات مختلفة للعولمة، يتضح أن العولمة نظرية متكاملة لها تداعياتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية تستهدف فتح الأسواق الاقتصادية، وتطبيق سياسة السوق وفتح الحدود الوطنية في المجال السياسي ، والترويج لثقافة نمطية عالمية واحدة تقوم فلسفتها على الهيمنة والاختراق متخذة من الليبرالية الغربية ستارًا لها محكومة بمصالح فئة قليلة العدد من الأفراد والمؤسسات ذات المصالح الاقتصادية المشتركة، وتعمل على تعميم الفقر في كل إرجاء المعمورة، وطمس القيم الثقافية للدول النامية اتساع دائرة الجريمة المنظمة.

المبحث الثالث

الدراسات السابقة

تعد الدراسات السابقة من أهم المرجعيات التي يرجع إليها الباحث في تحديد ما تتميز به دراسته من غيرها من الدراسات السابقة، وفي هذا السياق سيتم عرض بعض الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة الحالية، على الرغم من أن موضوع جرائم غسيل الأموال من الموضوعات الحديثة في مجال العلوم الاجتماعية والتي تفرض نفسها في الفترة الآنية على بساط البحث الاجتماعي والاقتصادي والقانوني فإننـــا

نجد هناك بعض الدراسات التي تناولت هذه الظاهرة وذلك كالدراسة التي قام بها (الزهراني) حول غسيل الأموال من وجهة نظر مسؤولي البنوك، وقد حاول خلالها بحث ظاهرة غسيل الأموال في المملكة العربية السعودية، وأوضح المفهومات العلمية للظاهرة واهم أبعادها الأساسية ومصادر الأموال التي يتم غسلها والعمليات والطرق التي تتبع في غسل تلك الأموال ودور المصارف والبنوك في تلك العمليات والطرق التي تتبع في غسل تلك العمليات، كما أوضح الباحث من خلال دراستهِ أهم الآثار السلبية لجرائم غسيل الاموال على الاقتصاد الوطني، والتي تمثلت في التأثير السلبي على الاقتصاد والعملة الوطنية وعدم تشغيل الأموال فيما ينفع الوطن والمواطن والتنمية ومنع الثقة من القطاعات المصرفية. وقد أظهرت الدراسات الميدانية التي قام بها الباحث الطرق والأساليب الواجب اتباعها للوقاية من عمليات غسيل الأموال كما عكستها وجهات نظر مسؤولي البنوك بوصفهم أهل الخبرة والتي تمثلت في توعية المواطن بأضرار جرائم غسيل الأموال، وتنفيذ وتدوين أعمال البنوك بشكل دقيق فضلاً عن التحريات من قبل رجال الأمن وسن أنظمة وعقوبات وأحكام قضائية مناسبة وصارمة، وقد اعتمدت الدراسة الميدانية فكرة التكامل المنهجي في الحصول على البيانات المطلوبة، وقد تم دراسة ١٨ حالة كعينة من القياديين في البنوك السعودية (الزهراني: ٢٠٠٢م،ع٢٣). كما أوضحت الدراسة التي قام بها (محمود بسيوني) حول غسيل الأموال: الاستجابات الدولية وجهود المكافحة الإقليمية الوطنية التي تدر مكاسب مالية طائلة تتسبب في نيل موضوع مكافحة غسيل الأموال مكانة متقدمة بين آليات الضبط والمواجهة القانونية لهذه الجرائم، كما أدى ذلك إلى رد فعل إيجابي وغير مسبوق من لدن المجتمع الدولي تمثل في زيادة التعاون الدولي في المسائل الجنائية، إذ تسعى الدول إلى مكافحة الجرائم الاقتصادية ، ولاسيما جرائم غسيل الأموال كما تناولت الدراسة أيضًا الجهود الإقليمية المتعلقة بغسيل الأموال والاستراتيجيات الوطنية لمواجهتها (بسيوني: ٢٠٠٥م، ٧٣). ومن الدراسات التي تناولت ظاهرة غسيل الأموال أيضًا: دراسة (حمدي عبد العظيم)، حول(غسيل الأموال في مصر والعالم) أيضًا: إذ تناولت العلاقة بين غسيل الأموال والاقتصاد الخفي ، وأوضحت أن غسيل الأموال يعد نمطاً من أنماط الاقتصاد الخفي غير المقصود ، ثم تناولت الدراسة عمليات غسيل الأموال على مستوى العالم ، ثم على مستوى المجتمع المصري ، كما أوضحت الدراسة الآثار الاقتصادية لعمليات غسيل الأموال، موضحة أهم الجهود الدولية لمواجهة هذه الظاهرة، وقد تمثلت أهم الآثار الاقتصادية كما عكستها نتائج الدراسة في التأثير السلبي على قيمة العملة الوطنية وارتفاع معدلات البطالة وتنامي الاستهلاك. (عبد العظيم: ٢٠٠٠م، ٧٧). وحول دراسة عن (ظاهرة غسيل الأموال وآثارها السلبية على المجتمع) (أجراها الهلالي وزملاؤه)، استعرض الباحثون في هذه الدراسة أهم التأثيرات السلبية لجرائم غسيل الأموال على الاقتصاد المحلي والتي تمثلت في إضعاف سعر الصرف للعملة الوطنية وسيطرة غسيل الأموال على السوق المحلي ، كما تناول الباحثون الأبعاد الاجتماعية لظاهرة غسيل الأموال والتي تمثلت في الصراع الطبقي بين

فئات المجتمع وتفشي القيم السلبية. بينما جاء الجزء الثاني من هذه الدراسة متمثلاً في الجـزء الميـداني يمثل إضافة جديدة، إذ اعتمد الباحثون على مجموعة من الإخباريين من مواقع قيادية مختلفة وتوصلوا من خلال هذه الدراسة إلى إن هناك شبه إجماع على ضرورة التوسع في إنشاء إدارات متخصصة في مكافحـة جرائم غسيل الأموال ومحاولة تشديد الرقابة على هذه النوعية من الجرائم ، نظرًا لما تتركهُ من آثار سلبية على مختلف مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية (الهلالي وآخـرون : ٢٠٠٠م، ٩٧). ومـن الدراسات السابقة التي ترتبط بصورة مباشرة مع الوضع الراهن، تلك التي أجراها حول "عمليـات غسـيل الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية" ، وقد تم تقسيم هذه الدراسة علـى قسـمين أساسيين: تناول البحث في القسم الأول أهم العوامل التي ساهمت في ظهور الاقتصاد الخفي، ثم تناول أهم مصادر الأموال غير المشروعة التي تشملها عمليات غسيل الأموال ، والعوامل المهيئة لتزايد حجم ظـاهرة غسيل الأموال ثم تناول الباحث دور البنوك في تسهيل عمليات غسيل الأموال وحجم عمليات غسيل الأموال عربيًا ودوليًا. إما القسم الثاني من الدراسة، فقد تناول فيه الباحث الآثار السـلبية لغسـيل الأمـوال علـى المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية منها الدخل القومي وتوزيعه وحرمان الاقتصاد الـوطني مـن الأمـوال الهاربة للخارج ، وإحداث خلل في العدل الاجتماعي الناشئ عن سوء توزيع الدخل القومي، وتؤثر عمليات غسيل الأموال كذلك في مستويات الادخار والاستثمار والأوضاع الإنتاجية والاستهلاكية واتسـاع الفجـوة التمويلية واللجوء إلى الاقتراض الخارجي وتزايد المديونية الخارجية وأعبائها، كما تؤدي إلى زيادة معدلات التضخم في المجتمع فضلاً عن التأثير السلبي على النسق القيمي لدى الشـباب (عبـد المـولى: ١٩٩٩م، ٢٩٩-٣٥٢). وتكاد تجمع مختلف الدراسات السابقة التي اتجهت إلى الإحاطة بموضوع جـرائم غسـيل الأموال ، على أن جرائم غسيل الأموال ظاهرة عالمية خطيرة، وهي عملية يتم بمقتضاها إدخـال الأربـاح المتولدة عن التجارة الحرام المنطوية على الجرائم في النظام المالي والعالمي ، كما أشارت هذه الدراسـات إلى تعدد مصادر الدخول غير المشروعة التي تشملها عمليات غسيل الأموال ، كما أوردت معظم الدراسات السابقة الآثار السلبية لعمليات غسيل الأموال على مناحي الحياة المجتمعية. كما أشارت بعض الدراسات إلى طرق مكافحة جرائم غسيل الأموال ، ومع ذلك يؤخذ على هذه الدراسات أنهـا لـم تنطلـق مـن منظـور سسيولوجي واضح في تفسير جريمة غسيل الأموال، وقد يكون ذلك مردُهُ الى اختلاف تخصصات الباحثين- من اقتصاديين وقانونيين وإداريين-الذين تناولوا عملية غسيل الأموال بالدراسة والتحليل، ومن ثم اختلاف مداخلهم النظرية وتوجهاتهم البحثية.

الفصل الثاني

التفسيرات السوسيولوجية والاقتصادية والدين الإسلامي لجريمة غسيل الأموال

المبحث الأول

التفسيرات السوسيولوجية لجريمة غسيل الأموال (رؤية نقدية)

ظلت الدراسات التي تجري في مجال علم الاجتماع الجنائي أسيرة التصور التقليدي القائم على وصم الفقراء بالإجرام، ووصم المجرمين بالفقر، من دون أن يتطرق البحث السوسيولوجي إلى دراسة أنماط الجريمة التي يرتكبها من يُطلق عليهم بـــ "علية القوم" ، أو الطبقات الغنية أو أصحاب الياقات البيضاء، وفي الندوة العلمية الثالثة داخل إطار الخطة الأمنية الوقائية اغاعتلعربية الأولى طرح المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب على بساطهِ ندوة عنصر الفقر بوصفهِ أهم العناصر الاجتماعية المؤدية إلى السلوك الاجرامي، وقد خلصت الندوة من محصلة الدراسات الاجتماعية والاقتصادية حول عوامل السلوك الاجرامي إلى عدم وجود ارتباط بين الفقر والجريمة، فليس كل الفقراء مجرمين كما أنه ليس كل المجرمين فقراء (المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: ١٩٨٥م، الندوة العلمية الثالثة في برنامج الخطة الأمنية الوقائية العربية الأولى). ومن ثم يمكن القول بأن: الفقر ليس في ذاته سببًا للجريمة، فقد يكون الفقر والبؤس حافزًا للفقراء ومصدرًا للعبقرية لا الجريمة، والعبرة في ذلك بتنصيب الفرد من فضيلة الأمانة والقناعة، وقد كشفت بعض الدراسات الموضوعية عن أن تركيز الكثير من الدراسات الأمريكية في علم الاجتماع على الارتباط الوثيق بين الفقر والجريمة يحمل انحيازًا سياسيًا ويحاول تحقيق أهداف إيديولوجية واضحة (السيد: ١٩٩٩م، ١٠١)، وإذا كانت معظم الدراسات اهتمت بجرائم الفقر فإن (سذر لاند) اهتم بجرائم الطبقات العُليا أو ما أُطلق عليه جرائم الخاصة ذوي الياقات البيضاء في مقابل جرائم الياقات الزرقاء، فقد كانت دراسة (سذر لاند) بمنزلة ثورة في مجال دراسات السلوك المنحرف؛ اذ أوضح من خلال دراسته عن جرائم الخاصة من ذوي الياقات البيضاء التي نشرها عام ١٩٤٠م، أن الانحراف والإجرام لا يشيع بين أبناء الطبقات الدنيا فحسب، ولكن ينتشر بالقدر نفسه بين أعضاء الطبقة العليا، وكذلك وبطريقة أبشع واخطر مثل طبقات المدراء ورجال الأعمال وكبار موظفي الدولة ، وفي مقدمة جرائم هذه الطبقة الرشوة والتزوير والاختلاس والاحتيال وسوء التصرف في الاموال والموارد والغش، إلخ...، وهذه الأعمال كما يؤكد (سذر لاند) لا تظهر للرأي العام ، وغالبًا ما تختفي ولا ينال محترفوها العقاب ويظلون متمتعين بسمعة طيبة على مستوى المجتمع نظرًا لما يتمتعون بهِ من قوة ونفوذ سياسي واجتماعي واقتصادي ، ويؤكد سذر لاند إنّ جرائم الصفوة اكثر خطورة من جرائم العامة، سواء من حيث الثقل المادي أم نتيجة لما تسببه فقد ثقة الناس بمجتمعهم نتيجة أنهم يرون أن حكامهم وقادتهم يقومون بجرائم يدفع ثمنها أبناء

الطبقات الدنيا (السماطولي: ١٩٧٧م،٥٦). ويؤكد (سذر لاند) على أن جرائم الياقات البيضاء يمكن تفسيرها من خلال عملية مخالطة رجال الأعمال تعلم النصب والخداع ونهب الأموال والاحتيال؛ لأن هذه الأشياء ضرورية لنجاح رجال الأعمال، أما عملية التفكيك الاجتماعي فإن سذر لاند يوضح أن ظهور جرائم الخاصة يرتبط بالتفكك الاجتماعي وحدوث فوضى واضطرابات في المعايير ووجود قواعد سلوكية متصارعة لتعدد الجماعات ذات المصالح المتضاربة، وقد أدى ذلك الى تفكك المجتمع الأمريكي وساهم في جرائم الخاصة (انور: ٢٠٠١م، ١٢١). وخلاصة القول إن كثيرًا من نظريات علم الاجتماع الجنائي التقليدية قد عجزت عن تفسير أنماط الجرائم المستحدثة بصفة عامة وجرائم غسيل الاموال على وجه الخصوص نظرا لاتصاف هذه الجرائم بالعولمة من جانب واختلاف البيئات الاجتماعية والثقافية التي يتبع لها الجناة من جانب آخر، ومن ثم فإن أي تفسير سوسيولوجي للجرائم بصفة عامة وجرائم غسيل الأموال بصفة خاصة، لا بد من أن تنطلق من خصائص النظام العالمي الجديد وما أفرزه من ظاهرة العولمة التي تشكل فيها رأسمالية الفوضى واقتصاديات السوق الفاعل الرئيسي في أنحاء المعمورة كافة (الخليفة: ١٩٩٩م، ١٢٨).

المبحث الثاني

حجم جريمة غسيل الأموال

لا يستطيع أحد أن يعرف على وجه الدقة مقدار ما يتم غسله من أموال قذرة في جميع أنحاء العالم ومن ثم فإن حجم ما يعرف منها ضئيل للغاية، مثلها مثل جبال الثلج، أعلى ما فيه قمته الظاهرة، وهي مهما كان حجمها الظاهر فهي قمة صغيرة الحجم فإنها لا تقاس بالحجم الضخم الخفي لجسم جبل الثلج وهو ما يماثل جريمة غسيل الأموال، فإنّ الحجم الأصغر هو المكتشف، إما الأكبر فهو خفي دفين (الخضيري: ٢٠٠٣م،١٣٤)، وعلى الرغم من ذلك تشير تقديرات كل من صندوق النقد الدولي ومنظمة فاتف لسنة ١٩٩٦م، إلى أنّ مقدار الأموال التي يتم غسلها سنويًا تتراوح ما بين (٥٠٠ مليار و١,٥) ترليون دولار سنويًا أي ما يوازي حوالي (٥ – ١٥) % من إجمالي الناتج العالمي، كما تشير تقديرات الأمم المتحدة الى ان عمليات غسيل الأموال تمثل حوالي ٨% من إجمالي التجارة العالمية وتجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن معظم هذه العمليات تتم في دول أوربية وأمريكية صناعية متقدمة ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا وألمانيا وكندا وفرنسا، فضلاً عن دول أخرى كاستراليا واليابان والهند وروسيا الاتحادية (كامل: ٢٠٠١م، ١٤٦). وعن توزيع عمليات غسيل الاموال على المراكز العالمية نلاحظ أن نيويورك تعد اكبر مركز عالمي لغسل الأموال، تنافسها في ذلك لندن التي تجاوز حجم عمليات غسيل الأموال فيها أكثر من (٢١٤) مليار دولار وذلك عام ١٩٩٢ م، ويرجع السببُ في ذلك إلى قدرة لندن على إتمام المعاملات الضخمة في هذا المجال ، وتعترف البنوك الأمريكية بتنفيذها لعمليات غسيل الأموال لحساب

عملاء تجارة المخدرات في كولومبيا، وإن كان ذلك يخالف قانون المبادئ الصادر عن لجنة بازك عام ١٩٨٨م، بحظر الدول في الأنشطة العقلية بالجرائم بالنسبة للبنوك (عبد المولى: ١٩٩٩م، ع٢٨). ويشير حمدي عبد العظيم إلى أن الجرائم المنظمة في روسيا تسهم بنسبة ٤٠% من الدخول الناتجة عن السلع والخدمات عام ١٩٩٣م، وإن قيمة الأرباح الخاصة المحققة من معاملات الاقتصاد الخفي قد ارتفعت من ١١٠ مليار روبل عام ١٩٩١م، إلى ٢,٥ ترليون في العام التالي، وهو ما يزيد على قيمة الناتج المحلي الإجمالي لعام ١٩٩٢م (عبد العظيم: ٢٠٠٠م، ٦٨).

ويشير عبد المولى إلى وجود (٥٠٠٠) عصابة في الجمهوريات الروسية كانت قد حققت دخولاً عالية من معاملات السوق السوداء وتجارة العملات الأجنبية والقمار وغيرها (عبد المولى: ١٩٩٩م، ع٢٨). وقد أدت الجهود المكثفة من لدن الدول الصناعية الكبرى لمكافحة هذه النوعية من الجرائم إلى دفع عدد كبير من مرتكبي جرائم غسيل الأموال إلى إيداع أموالهم لدى المؤسسات المالية إلى القطاع المالي، ولاسيما مع الضعف النسبي للمؤسسات الإشرافية والرقابية في هذه الدول. كما أدى ذلك أيضًا إلى قيام مرتكبي هذه الجرائم بالاستثمار في النشاط العقاري والأعمال التجارية في هذه الدول الناشئة، ومن هنا فإن مشكلة غسيل الأموال لا تقتصر فقط على الدول الصناعية، ولكنها تصبح أكثر خطورة بالنسبة للدول ذات الأسواق الناشئة ولاسيما الأكثر انفتاحًا على الاقتصاد العالمي، وذلك من حيث الآثار السلبية لهذه العمليات على كل من الاقتصاد الكلي والجزئي، فضلاً عن الآثار الاجتماعية (كامل: ٢٠٠١م، ١٤٦). والدول العربية- بما في ذلك المملكة العربية السعودية – ليست بمنأى عن التأثرات الدولية ، وربما كانت في أحيان كثيرة هدفًا للمنظمات الإجرامية الدولية ، ويرى بعض الباحثين أن حجم غسيل الأموال من تجارة المخدرات في العالم العربي تقدر بـــ(٧٠) مليار دولار (الزهراني: ١٤٢٣ه، ع٢٣).

المبحث الثالث

رأي الإسلام في جرائم غسيل الأموال (وجهة نظر)

إن مفهوم غسيل الأموال مفهوم حديث لم يكن معروفًا لدى فقهاء المسلمين إلا أن معناه ودلالته معروفة ، ويدخل ضمن المحرمات وضمن السحت، فيقول الله سبحانه: "ونُحَرِمُ عَلَيْهِم الخَبِيثَ مِنَ الْطَيبِ" (الأعراف،آية ١٥٧). فإذا كان سبحانهُ وتعالى قد أحلّ الطيبات من الرزق لعباده وحرم عليهم الخبائث فلا أحد يمكن أن يجادل أو يدّعي طيب الأموال المستمدة من تجارة المخدرات أو الأنشطة الإجرامية، ويقول الله تعالى في سورة النساء : "يا أيُّهَاْ الّذينَ آمنوا لا تأكُلُوا أموالَكُمْ بَينَكُمْ بِالبَاطِلِ إلا أنْ تَكُوْنَ تِجَارةً عَنْ تَرَاْضٍ مِنْكُمْ ولَاْ تَقْتُلُوَا أَنْفُسكُم إنّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمَــاً". (النساء، آية ٢٩). (العمري: ٢٠٠٠م، ٢٠٤). إذ توضح هذه الآية نهي الإسلام عن الانتفاع بالمال الحرام بطرق باطلة متعددة ولا شك في إن التعبير عن

الانتفاع بالأكل بلاغة قرآنية رائعة كما أن وصف كيفية الأكل بالباطل يعد تعبيرًا قرآنيًا بليغًا يشمل كافة الصور غير المشروعة التي لا يقرها الشرع الاسلامي الحنيف ولا القوانين الوضعية المستمدة من هذا الشرع وتبين الاية الكريمة أن الانتفاع المشروع ليس له من طريق سوى التجارة القائمة على التراضي من دون خداع أو غش أو تمويه أو إكراه أو غير ذلك من الممارسات التي تعتمد عليها نشاط غسيل الاموال الناتجة من الأنشطة غير المشروعة (عبد العظيم: ١٩٩٧م، ٢٥٠). والمال الذي يخضع لعمليات الغسل هو مال حرام في وصفه وكسبه وإذا كان صاحبه مجهولاً ولا يمكن الوصول إليه بالبحث والتحري فليس هناك فرق بين المال الحرام الذي في يد المسلم و المال الحرام الذي يخضع لعمليات الغسيل والتبييض؛ لأن كليهما حرام في حكم الشرع ويجب التخلص منه بوضعه في مصرفه الملائم وهو المصالح العامة وإنفاقه على الفقراء وذوي الحاجات وسواء تمت مصادرة هذا المال والاستيلاء عليه قبل إدخاله في عملية الغسل والتبييض او كان الاستيلاء عليه بعد خضوعه لتلك العملية فإن ذلك لا يغير من وضعه بأنه مال حرام أخذ بطرق لا يقرها الشرع ولا يقبل بها القانون (الباز: ١٩٩٩م، ٩٩). وعلى الدوال التي تتطلع لحماية نفسها وأنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية من هذه الجريمة الخطيرة أن تحذوا حذو الاسلام ، وأن تسلك منهجه في تغليظ العقوبة على مقترفي الجريمة ، وأن تبذر في المجتمع بذور الأخلاق الفاضلة لتثمر أفرادًا أسوياء أصحاب فضيلة ونفوس طاهرة وبغير ذلك تبقى الجهود المبذولة في محاربة عصابات الإجرام لا تجدي نفعًا ولا تقدم حلاً، فالإيمان بالله تعالى والتحلي بالخلق الإنساني الفاضل هما السبيل الأمثل للقضاء على عنصر الشر في المجتمع.

المبحث الرابع

التفسيرات والمصاحبات الاقتصادية والاجتماعية لجرائم غسيل الأموال

تتعدد مصاحبات جريمة غسيل الأموال وتختلف مجالات الخطر الذي تمثله سواء على الفرد أم على المجتمع أجمع، وسواء من النواحي الاقتصادية أم الاجتماعية أم الأمنية أم الثقافية، فهي جريمة متعددة الوجوه ومتنوعة الجوانب وأثرها ممتد إلى كل من النظام الاقتصادي والسياسي للدولة وبنيان القيم والأخلاق والمبادئ وثقافة المجتمع والفرد، ونسيج العلاقات الاجتماعية والعادات والتقاليد، اذ لا يقتصر شرها عند حدٍ معين بل إنها شديدة الضرر وبالغة البشاعة ولاسيما في ظل تحولات العولمة وما فرضته من مشكلات كمشكلة البطالة والإحساس بالتفاوتات الاجتماعية والاقتصادية، وما فرضته العولمة أيضًا من سرعة المعلومات وتشابكها، وإلغاء الأبعاد وترابطها، وما أدت إليه من أشكال مختلفة من التغيرات في الحياة الفكرية ومظاهر العادات والقيم الاجتماعية وتنامي القيم الاستهلاكية، الأمر الذي أدى في محصلته

النهائية إلى اهتراء كل مناحي الحياة المجتمعية، وحتى تستند هذه الأحكام على أرضية ينبغي أن نتناول مجمل المصاحبات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية لجرائم غسيل الأموال بشيء من التفصيل.

١- المصاحبات الاقتصادية لجرائم غسيل الأموال كواحدة من أخطر المصاحبات في مجال هذه الدراسة ومبعث الخطورة الكامنة تنبع من إصابة جهاز الاقتصاد القومي بأمراض اقتصادية خطيرة ومتعارضة يصعب علاجها أو إيجاد الحلول لها نتيجة الآثار المترتبة على هذه الجريمة والمتمثلة فيما يأتي:

أ- غسيل الاموال والدخل القومي:

يؤدي خروج الأموال المشروعة بطرق غير مشروعة إلى خارج البلاد إلى حرمان البلاد من العوائد الإيجابية التي يمكن أن يحصل عليها المجتمع والتي تتمثل في القيمة المضافة إلى الدخل القومي وما يرتبط بذلك من تشغيل العمالة وعلاج مشكلة البطالة وتوفير جانب من المعروض السلعي، وما يرتبط بذلك من استقرار الأسعار المحلية، ولا يخفى أن عملية غسيل الأموال يمكن أن تؤدي إلى زيادة معدلات الاستهلاك بشكل يفوق الدخل القومي ويساهم في حدوث خلل اقتصادي هيكلي نظرًا إلى انخفاض المدخرات مع زيادة الاستهلاك ومن دون حدوث نمو مماثل في الناتج المحلي الإجمالي (عبد العظيم: ١٩٩٧م، ١٨٩). وتشير بعض الدراسات التي أجريت على الدخول غير المشروعة في الدول ذات الاقتصاديات المتقدمة وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية إلى إن هذه الدخول تؤثر سلبًا في الاقتصاد القومي وذلك بنسبة ٢٧%، كما أشارت هذه الدراسات إلى أن القطاع الاقتصادي غير الرسمي ينمو عادة بمعدل أسرع من القطاع الاقتصادي الرسمي؛ وعلى ذلك فإن تقديرات الناتج القومي عادة ما تكون منخفضة كثيرا عن حقيقتها نظرًا إلى تأثير الاقتصاد الخفي والدخول المرتبطة بعمليات غسيل الأموال. وتقترن عمليات غسيل الأموال بهروب رأس المال إلى الخارج من خلال التحويلات النقدية المصرفية بين البنوك المحلية والبنوك الخارجية وهذا ما يؤثر في الفجوة التحويلية بين الادخار المحلي والاستثمار القومي، اذ تعجز المدخرات المحلية والحال هذه عن الوفاء بمتطلبات الاستثمار اللازمة لزيادة معدلات النمو الاقتصادي نظرًا إلى إتجاه جانب كبير منها إلى البنوك الخارجية، ويمكن أن يؤدي ذلك أيضًا إلى زيادة المديونية الخارجية لتعويض النقص في الادخار المحلي (كامل: ٢٠٠١م، ١٦٤). كما يمكن أن تؤدي عملية غسيل الأموال إلى انهيار البورصات التي تستقبل الأموال الناتجة من الجرائم الاقتصادية ، إذ يمكن اللجوء إلى شراء الأوراق المالية ليس بهدف الاستثمار ولكن من أجل إتمام مرحلة معينة من مراحل غسيل الأموال ثم يتم بيع الأوراق المالية بشكل مفاجئ مما يؤدي إلى حدوث انخفاض حاد في أسعار الأوراق المالية بشكل عام في البورصة ومن ثم انهيارها بصورة مأساوية. ولا شك في أنه مع نمو العولمة يزداد تركز الثروة وتتسع الفروق بين البشر والدول اتساعًا لا مثيل له، إذ أشار (هانس بيتر مارتين وهارلد شومان) إلى أن هناك ٢٠% من دول العالم تستحوذ على ٨٥% من الناتج العالمي الإجمالي وعلى ٨٤% من التجارة العالمية أما الفقراء الذين

أصبحوا هم الأغلبية في ظل العولمة والذين يمثلون ٨٠% من سكان العالم فإنهم يستحوذون على النسبة الباقية ، وهذا التفاوت القائم بين الدول يوازيه تفاوت آخر داخل كل دولة، اذا تستأثر قلة من السكان على الشطر الأعظم من الدخل القومي والثروة سواء على الصعيد المحلي لم يعد الأمر المزعج بل بات في رأي منظري العولمة أمرًا مطلوبًا في حلبة التنافس العالمي (هانس بيتر مارتين وهارلد شومان: ١٩٩٨م، ع٢٣٨). وفي الوقت الذي تتم فيه عمليات غسيل الأموال على نطاق واسع ويحقق منها أصحابها ارباحًا طائلة نجد أن شعوب الدول النامية تفتقد الى إشباع احتياجاتها الأساسية ولاسيما في ظل العولمة الاقتصادية يدعم ذلك النقد الذاتي الذي قدمه رئيس البنك الدولي أمام مجلس المحافظين في (٦ أكتوبر ١٩٩٨م) والذي يؤكد مدى انتشار ظاهرة الفقر في الدول النامية في ظل العولمة، فقد أشار هذا التقرير إلى أن المعاناة الإنسانية تحيط بنا في كل مكان إذ يعيش (١,٣ مليار) إنسان على خدمات الصرف الصحي، ولا يحصل (٢ مليار) إنسان على الكهرباء ويخلص رئيس البنك الدولى من ذلك بالقول الى: إننا تعلمنا أنه عندما نطلب من الحكومات اتخاذ خطوات قوية للتأثير لتنظيم أوضاع اقتصادية فإننا نخلق قدرًا هائلاً من التوتر وإذا لم نحقق قدرًا أكبر من الانصاف والعدالة الاجتماعية فلن يتحقق أي استقرار سياسي ومن دون هذا الاستقرار لن يكف أي مبلغ من المال لمواجهة الأزمة . (عبد العليم: ٢٠٠١م، ٤٤).

ب- جرائم غسيل الأموال وتزايد معدلات التضخم:

تؤثر عملية غسيل الأموال في ارتفاع معدلات التضخم؛ وذلك بوصفها جزءًا من الأنشطة الاقتصادية الخفية اذ تؤدي إلى زيادة الطلب الاستهلاكي غير الرشيد أو العشوائي ومن ثم الضغط على المعروض من السلع والخدمات والتأثير في المستوى العام للأسعار ناهيك بتأثير عمليات غسيل الأموال في السياسة المالية للدولة وحجم الدين العام والموازنة العامة للدولة ومن الممكن أيضًا أن تحدث الكثير من الآثار التضخمية مما يسهم في ارتفاع المستوى العام للأسعار ولاسيما في الدول النامية (كامل: ٢٠٠١م، ١٦٤). كما أن عمليات غسيل الأموال وما يرتبط بها من التهرب من سداد الضرائب المباشرة ومعاناة الدول من نقص الإيرادات العامة عن النفقات العامة أدى ألى فرض المزيد من الضرائب غير المباشرة التي كان لها أثرها في زيادة المستوى العام للأسعار المحلية وارتفاع معدلات التضخم التي تفرض تكلفة يتحملها أي حائز لأصول مقومة بالعملة المحلية وعندما يميل التضخم إلى الارتفاع فإن توقعات الأفراد حول معدل التضخم في المستقبل تؤثر على الكمية التي يرغب بها الأفراد في الاحتفاظ بها في الأرصدة النقدية بالعملية المحلية (عبد المولى: ١٩٩٩م، ع٢٨، ٣٣٤-٣٣٥). ويرى د.محسن الخضيري أن من أهم مصاحبات جرائم غسيل الأموال وقوع المجتمع فريسة للتضخم الركودي، إذ يصاب المجتمع بظواهر اقتصادية متعارضة ففي الوقت الذي ترتفع فيه أسعار السلع نتيجة ارتفاع أسعار الواردات وعدم قدرة مصادر البلاد من العملة الأجنبية على تغطية حاجاتها من الواردات نجد أن جهاز الإنتاج الوطني يعاني من الركود وعدم

قدرة السوق على امتصاص واستيعاب منتجاته التي تتكدس بها المخازن ومن ثمَّ تتسع الخسائر ويزداد الفاقد والتالف (الخضيري: ٢٠٠٣م، ٧٧).

ج- أثر عملية غسيل الأموال في قيمة العملة الوطنية:

تؤثر عملية غسيل الأموال تأثيرًا سلبيًا في قيمة العملة الوطنية نظرًا إلى الارتباط الوثيق بين هذه العملية وتهريب الأموال إلى الخارج وما يعنيه ذلك من زيادة عرض العملة الوطنية مع زيادة الطلب على العملات الأجنبية التي يتم تحويل الأموال المهربة إليها بقصد الإيداع في الخارج في البنوك أو بغرض الاستثمار في الخارج أو غير ذلك، ولا شك في أن النتيجة الحتمية لذلك هي انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية، أي ان عملية غسيل الأموال بهذه الكيفية تساهم في تدهور قيمة العملة الوطنية مما يوجب التصدي لها حماية لهذه العملة ويلاحظ أن بعض الدول تلجأ إلى تخفيض سعر الفائدة من أجل خروج الأموال إلى الخارج بشكل مشروع ومن ثم انخفاض قيمة العملة وزيادة الصادرات وفي حالة القيام بتهريب الأموال إلى الخارج فإن الطلب على النقود يتجه إلى الانخفاض مما يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة على الودائع ، ومن ثم حدوث هروب مشروع للأموال يضاف إلى الأموال الهاربة وغير المشروعة، وهو ما يعني زيادة الأعباء القومية وارتفاع معدل انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية إذ يكون الأثر مضاعفًا وذلك بالمقارنة بحالة عدم وجود تهريب للأموال خارج حدود البلاد (عبد العظيم: ٢٠٠٠م، ٢٠٦-٢٠٧).

د- تتسم التصرفات الاستهلاكية وأنماط الإنفاق في حالات الحصول على دخول غير مشروعة غير ناتجة من جهد حقيقي تتصف بالسفه والتبذير كالإنفاق على المخدرات والدعارة والقمار وغيرها من المجالات غير المشروعة، مما يعني انتشار الاستهلاك المظهري وزيادة معدلات الفاقد وتبديد الموارد المتاحة (عبد المولى: ١٩٩٩م، ع٢٨، ٣٣٥). ولدوافع نفسية واجتماعية، عادة ما يتجه أصحاب هذه الدخول إلى تعويض الحرمان من الترف خلال سنوات المعاناة قبل الحصول على الدخول غير المشروعة والكبيرة القيمة، إذ يتجهون إلى الإنفاق على شراء الذهب والمجوهرات والتحف واستهلاك السلع المستوردة من الخارج بهدف التقليد والمحاكاة للأغنياء داخل المجتمع أو للمستهلكين الأجانب، وقد دعمت العولمة نمط الاستهلاك الترفي وتنامي الثقافة الاستهلاكية حيث دخلت السلع الجديدة إلى حياة الإفراد وأصبحت ذات قيمة عالية من خلال الدعاية والاعلانات، إذ تكون الإعلانات مصحوبة بإغراءات تروج للسلع من دون النظر إلى ما تحمله من مضمون وأطر ثقافية (سيد جاب الله السيد: ٢٠٠٣م،ع١٦، مرجع سابق ، ٤٥٠).

٢-المصاحبات الاجتماعية لجرائم غسيل الأموال:

تؤثر جرائم غسيل الأموال في المجتمعات من ناحية ارتباطها بالفساد والجرائم الاجتماعية وحدوث خلل في التوازن الاجتماعي وانعدام القيم والروابط بين أفراد المجتمع وانتشار التقوقع على الذات وقطع الصلات مع الآخرين وتمزيق النسيج الاجتماعي وعدم تماسك أفراد المجتمع ، بل وحدوث اغتراب الفرد عن مجتمعه وتتمثل أهم المصاحبات الاجتماعية لجرائم غسيل الاموال فيما يأتي:

أ- غسيل الأموال وانتشار الفساد والجرائم الاجتماعية:

تؤدي عمليات غسيل الأموال إلى حدوث الاضطرابات الاجتماعية والسياسية حيث انتشار العصابات ونشاطها في أحداث الانقلابات السياسية وزعزعة الأمن والاستقرار وزيادة معدلات الجريمة المنظمة محليًا وعالميًا كما يؤدي تزايد عمليات غسيل الأموال إلى تزايد معدلات الفساد، كما يدفع الفساد ذوي المواهب للتورط في السعي إلى التربح بدلاً من المشاركة في الأنشطة الإنتاجية ويخفض حوافز الاستثمار بالنسبة لمنظمي المشروعات المحلية والأجنبية (عبد المولى: ١٩٩٩م، ع٢٨،).

ب-غسيل الأموال والتوازن الاجتماعي:

إن تسرب الأموال غير المشروعة إلى المجتمع يقلب ميزان الهرم الاجتماعي في البلاد؛ وذلك بصعود المجرمين القائمين على عملية غسيل الأموال إلى هرم المجتمع في الوقت الذي يتراجع فيه مركز المكافحين المجدين الى أسفل القاعدة. فلا شك في أن جرائم غسيل الأموال يترتب عليها نتائج اجتماعية سيئة ، اذ تصعد الفئات الدنيا من المجتمع والتي تحصل على دخول غير مشروعة خفية إلى أعلى السلم الاجتماعي بسبب ارتفاع الدخل وما يرتبط به من تصرفات استهلاكية ونفوذ اقتصادي وسياسي في بعض المجتمعات النامية ، وفي الوقت نفسه يضعف المركز الاجتماعي النسبي للفئات المتوسطة التي تقبل على الأعمال الدنيا التي لا تتناسب مع التأهيل العلمي أو الأسري لهم من أجل الحصول على دخول لمواجهة غلاء المعيشة الذي يصاحب نمو الاقتصاد الخفي وهو ما يؤدي في النهاية إلى سوء توزيع الموارد البشرية على قطاعات النشاط الاقتصادي فضلاً عن تراجع القيمة الاجتماعية للتعليم والثقافة وزيادة نسبة التسرب من التعليم وارتفاع معدل الأمية (عبد العظيم: ٢٠٠٠م، ص١٩-٢٠). وقد أدت جرائم غسيل الأموال إلى زيادة التفاوتات الاجتماعية بين البشر وتزايد وحدة مشكلة الفقر وتدني مستويات المعيشة للغالبية العظمى من أفراد المجتمع، إذ كلما ازداد حجم عمليات غسيل الأموال أدى ذلك إلى تعميق الصراع الطبقي.

ج- غسيل الأموال وانتشار القيم السلبية:

ان المصاحبات الاجتماعية للجرائم الاقتصادية بجميع أشكالها تتعدى الأرقام الحسابية؛ لأن أخطر نتائجها هو الخلل الكبير الذي يصيب أخلاقيات العمل المنتج وقيم المجتمع، اذ تضعف وظيفة القيم الرادعة ويصبح

المعيار الاجتماعي لقيم الفرد هو المال، في النظر عن مصادره، الأمر الذي يؤدي الى تشجيع السلوك المنحرف وتواري واندثار القيم النبيلة، لا شك في أن استمرار ممارسة الأنشطة غير المشروعة التي لا تقتضي مجهودًا وبقاء عائداتها الضخمة في مأمن من المصادرة واستغلالها في أنشطة أخرى مشروعة يؤدي الى العزوف عن القيام بالأنشطة المشروعة والمنتجة ولاسيما من جانب الشباب ، الأمر الذي يؤدي في محصلته النهائية إلى انتشار قيم الأنانية واللامبالاة. وتساهم الرشوة في تدمير النسيج القيمي والاخلاقي في المجتمعات إذ تقدم الرشوة لرجال الأمن والسياسة، ليغضوا أعينهم عن أنشطة جماعات الإجرام غير المشروعة، ففي إيطاليا هناك عدد من رجال الأحزاب السياسية التي تدير سياسة إيطاليا لمدة لا تزيد عن اربعين سنة يتقاضون مساعدات منهم ولهم علاقات وثيقة برؤساء منظمات المافيا بها وتمول معظم المحافل السياسية وبخاصة في جنوب إيطاليا بأموال المخدرات (عبد المولى: ١٩٩٩م، ع٢٨، ٣٥-٣٥٢). وعلى قائمة المشكلات الاجتماعية ذات الصلة الوثيقة بعالم الجريمة والأموال القذرة تبرز مشكلة الدعارة وتجارة الجنس، وهي تعد ظاهرة تعاني منها الكثير من المجتمعات التي تتفشى فيها الجريمة وينعدم فيها الوازع الديني والأخلاقي ، فضلاً عن الظروف السلبية الأخرى المساعدة على ذلك مثل الفقر وتدهور الأحوال الاقتصادية وانعدام الرعاية الاجتماعية في تلك الدول التي تعاني من هذه الظاهرة، فضلاً عن القصور في الجوانب التربوية من قبل الأسرة والمجتمع والقصور في المعالجة القانونية لهذه الجريمة، كما أن التفكك الأسري وافتقاد المجتمع إلى التكافل الاجتماعي من أهم أسباب تزايد هذه الظاهرة (احمد بن محمد العمري: ٢٠٠٠م، ص٦٦).

٣-المصاحبات الأمنية لجرائم غسيل الأموال:

يؤدي تزايد عمليات غسيل الأموال ودورة هذه الاموال بين استعمالها لشراء المخدرات والأسلحة وغيرها من الأعمال غير المشروعة وبين استعمالها بعد غسيلها في أعمال غير منتجة إلى اهتمام الدولة بالقضايا الأمنية ومن ثمّ إلى زيادة الإنفاق على مكافحة الجريمة للحد من ارتفاع معدلاتها، وهذا الإنفاق يتم على حساب الخطط التنموية الاجتماعية والاقتصادية ويؤدي إلى تفاقم البطالة والفقر والتخلف (سعيد: ١٩٩٩م، ع٢٠٢٠، ٤٥). كما تؤثر عمليات غسيل الأموال في الأمن الاجتماعي من حيث ارتباطها بالكثير من المشكلات ذات الآثار الاجتماعية والسلبية مثل التهريب وتجارة المخدرات فضلاً عن الفساد الإداري وما يصاحب ذلك من سوء توزيع الدخل وارتفاع معدلات البطالة وغير ذلك من الظواهر الاجتماعية التي يكون لها أسوأ الأثر في الأمن الاجتماعي وعلى النظام الاجتماعي بأسره، ولا شك في أن تزايد الظهور العام والمال والنفوذ السياسي والاجتماعي لمجموعات الجريمة المنظمة بصفة عامة وجرائم غسل الأموال على وجه الخصوص أصبح مصدر قلق دولي متعاظم في السنوات القليلة الماضية، فقد أصبحت مجموعات

الجريمة العابرة للحدود تسيطر على مايزيد على آلاف ملايين الدولارات في الأرصدة والممتلكات، كما أصبح نفوذها الاقتصادي الهائل يسهل انتشار الفساد على المستوى الفردي للدول، كما على المستوى الدولي العام (http:msinfo,org / state .gov / journals / itgic /0801 .ijga.country 2 htm).

والمسألة الأكثر خطورة التي تنشأ من عمليات تبييض الأموال القذرة، بأن تلك العمليات تؤدي إلى انتقال القوة الاقتصادية في الدولة إلى أيدي العصابات الإجرامية، والقوة الاقتصادية بفعل نفوذ وسيطرة رأس المال على المشاريع داخل البلد، وهذه القوة الاقتصادية يمكن تحويلها إلى قوة سياسية مسيطرة تحكم وتتحكم في كل مقدرات البلد ومن ثم يصبح النفوذ السياسي داخل الدولة في أيدي عصابات الإجرام، إذْ يعزو خبراء الاقتصاد السبب الذي من اجله تتم محاربة غاسلي الأموال إلى جملة من العوامل ولعل من أهمها أن هذه العمليات تهدد المنظومة الدولية الموحدة للمؤسسات المالية كما تؤدي إلى زعزعة الاستقرار السياسي في الدولة .

economy,2001,article /comtemparary / arabic/ (http: www.islam on line.net 15.sh)

خاتمة البحث

وقد توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

١- تزايد حجم وانتشار جرائم غسيل الأموال واتساع نطاقها في السنوات الأخيرة بفعل مدخلات العولمة التي بسطت نفوذها على الانسان والمكان وعلى القيم التي أعادت صياغتها أو صياغة معظمها بطريقة قسرية، فجريمة غسيل الأموال لم تكن بمنأى عن هذه التحولات أو بعيدة عن رياح العولمة، فقد أفادت بدورها من الوسائل التكنولوجية أو التقنية وطوعتها لخدمة أغراضها المشبوهة دونما النظر إلى نتائجها السلبية.

٢- أوضحت الدراسة مدى تأثيرجرائم غسيل الأموال السلبي الاقتصاد القومي وتوزيع الدخول، إذ تؤدي جرائم غسيل الأموال إلى إعادة توزيع الدخل بين الفئات الاجتماعية المنتجة إلى فئات أخرى غير منتجة، الأمر الذي أدى الى تزايد الفجوة بين الأغنياء والفقراء في المجتمع ولاسيما مع الأخذ في الحسبان تضاؤل قدرة الدول النامية على القيام بوظائفها الاجتماعية وتوافر فرص العمل وتوافر الدعم والخدمات الاجتماعية في ظل برامج سياسات إعادة الهيكلية الرأسمالية المصاحبة لتحولات العولمة الاقتصادية .

٤-يهدد غسيل الأموال وذوبانها في القطاعات الاقتصادية المختلفة الاستقرار الاقتصادي والسياسي للدولة التي تجري فيها عمليات الغسل؛ فأموال الغسل لاتقوم بأي دور إيجابي في عجلة الاقتصاد في تلك الدول، وإنما هي مجرد أموال عابرة تجتاز حدود الدول عبر مؤسساتها المالية، طبقًا للشرعية، فضلاً عن إخفاء مصادرها غير المشروعة ومن دون إسهامها في أية مشروعات تنموية بتلك الدول.

٥- تساعد جرائم غسيل الأموال على زيادة الاستهلاك المظهري الترفي في حالات الحصول على دخول غير مشروعة وغير ناتجة من مجهود إنتاجي حقيقي، مما يؤدي إلى زيادة معدلات الفاقد وتبديد الموارد، وقد دعمت العولمة تنامي ثقافة الاستهلاك، إذ أصبح الاستهلاك قيمة في حدِّ ذاته لدى أصحاب الدخول غير المشروعة.

وعن أهم المصاحبات الاجتماعية لجرائم غسيل الأموال فقد أوضحت الدراسة:

٦- إنّ جرائم غسيل الأموال تعمل وتساعد على إنتاج التمايزات الاجتماعية، وقلب ميزان الهرم الاجتماعي، إذ تصعد الفئات الدنيا في المجتمع والتي تحصل على دخول غير مشروعة إلى أعلى السلم الاجتماعي، وفي الوقت نفسه تعمل على إضعاف المركز الاجتماعي للفئات المتوسطة التي تعاني من إشباع احتياجاتها الأساسية في ظل العولمة الاقتصادية وما أدت إليه من غلاء الأسعار وتنامي ظاهرة الفقر والبطالة.

٧- أوضحت الدراسة إن جريمة غسيل الأموال ساعدت على انتشار القيم السلبية لدى أفراد المجتمع كالأنانية واللامبالاة وعدم قيمة العمل والانتماء، نتيجة إحساسهم بعدم جدوى العمل المنتج الشريف اجتماعيًا واقتصاديًا، ونجاح الأعمال والأنشطة غير المشروعة، من دون رادع أو مصادرة أو كشف لحقيقة هذه الأنشطة ومن ثمّ أصبحت هذه الأعمال أنموذجًا براقــاً لدى بعض الشباب فيحاكيها ويقتدي بها.

٨- ومن أخطر المصاحبات الاجتماعية لجرائم غسيل الأموال هو الخلل الكبير الذي يصيب أخلاقيات العمل المنتج وقيم المجتمع، إذ يصبح المعيار الاجتماعي لقيم الفرد هو المال بقطع النظر عن مصادره، الأمر الذي يؤدي إلى تشجيع السلوك الإجرامي واندثار القيم النبيلة.

٩- أما عن المصاحبات الأمنية لجرائم غسيل الأموال فقد أوضحت الدراسة أن هذه الجرائم تؤثر في زعزعة الأمن الاجتماعي من خلال ارتباطها بالكثير من المشكلات الاجتماعية السلبية مثل التهريب وتجارة المخدرات فضلاً عن الفساد الإداري وما يصاحب ذلك من سوء توزيع الدخل وارتفاع معدلات البطالة وغير ذلك من الظواهر التي يكون لها أثرسيء في الأمن الاجتماعي وعلى النظام الاجتماعي بأسرهِ.

١٠- أوضحت الدراسة أن عمليات غسيل الأموال تؤدي إلى إثراء المجرمين بسبب غير مشروع وتجعل من هؤلاء أصحاب رؤوس أموال طائلة يسخرونها في العمليات الإجرامية وفي الاستمرار في السلوك المنحرف الخارج على القانون والتشريع، مما يؤدي إلى زعزعة الأمن الاجتماعي داخل المجتمع.

إن أهمية أي دراسة تنبع من تلك التوصيات والقضايا التي تثيرها، والدراسة الراهنة تثير القضايا والتوصيات الاتية:

- خلق رأي عام مناهض للجريمة بصفة عامة وجريمة غسل الأموال بصفة خاصة؛ لما تتركُهُ هذه الجريمة من آثار سلبية في مختلف مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

-قيام الدولة بتشديد الرقابة، وبالتنفيذ الحازم للقوانين المتعلقة بالتجارة وبالأنظمة المصرفية، إذ تقوم الجماعات الاجرامية بتذليل كل الحواجز التي تحكم التجارة العالمية وحركة انتقال رأس المال.

- مشاركة حكومات الدول في المنتديات والمؤتمرات الدولية والإقليمية ، لمناقشة سبل مكافحة هذه الجرائم.

- إتخاذ التدابير اللازمة للتحري عن الأشخاص الذين يمتلكون مؤسسات أو شركات لا تمارس نشاطًا تجاريًا في البلد الذي يقع فيه المكتب المسجل .

- أهمية ضمان اشتراك القطاع الخاص وقياداته، ولاسيما في المؤسسات المالية في الجهود الوطنية لمكافحة غسيل الأموال .

- تشديد الرقابة على الأموال التي تدخل المصارف في كل دولة ومعرفة مصادر الأموال التي يفتح أصحابها لهم حسابات في هذه المصارف ولاسيما إذا كان المبلغ كبيرًا ويشتبه بأنّهُ من كسب غير مشروع.

- إن العولمة الاقتصادية تشكل عاملاً أساسيًا وراء ظهور وتنامي الجرائم الاقتصادية، مما يستلزم علاج جريمة غسيل الأموال في شكل تكاملي يأخذ في الحسبان العوامل الدولية المؤثرة في انتشار مثل هذه الجرائم.

المصادر والمراجع

١-القرآن الكريم .

٢- الاصقر، احمد: ٢٠٠١م، الضوابط الأخلاقية والفساد الإداري في المؤسسات العامة، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، عدد/٣٢ ، المجلد ١٦.

٣-أمين، سمير: ١٩٩٧م، في مواجهة أزمة عصرنا، سينا للانتشار العربي.

٤- أنور ، أحمد: ٢٠٠١م، الفساد والجرائم الاقتصادية في مصر، مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة.

٥- الباز، عباس احمد: ١٩٩٩م، أحكام المال الحرام وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي، دار النفائس .

٦- البشري، محمد الأمين: ١٩٩٧م، التحقيق في قضايا الجريمة المنظمة، أبحاث الحلقة العلمية حول الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها، أكاديمية نايف العربية .

٧- بسيوني، محمود: ٢٠٠٥، غسيل الأموال، الاستجابات الدولية وجهود المكافحة الإقليمية والوطنية، دار الشروق، القاهرة.

٨- بيتر وشومان، هانس بيتر مارتين، وهارالد شومان: ١٩٩٨م، فخ العولمة، الاعتداء الديمقراطية والرفاهية، ترجمة عدنان عباس علي، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد/ ٢٣٨.

٩- جراي، جون: ٢٠٠٠م، الفجر الكاذب، ترجمة أحمد فؤاد بلبع، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة.

١٠- جيدنز، أنتوني: ١٩٩٩م، الطريق الثالث: تجديد الديمقراطية الاجتماعية، ترجمة أحمد زايد ومحمد محي الدين، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة.

١١- الخضيري، محسن: ٢٠٠٣م، غسيل الأموال –الظاهرة-الأسباب- العلاج-مجموعة النيل العربية – القاهرة.

١٢- خليفة ، ابراهيم: ١٩٨٩م ، دور المجتمع في مكافحة الجريمة والحد من انتشارها، مجلة الأمن والحياة، عدد /١.

١٣- الخليفة، عبد الله حسين: ١٩٩٩م، البناء الاجتماعي والجرائم المستحدثة ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ندوة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها، الرياض.

١٤- سعيد، حسان: ١٩٩٩م، الآثار الاقتصادية لجرائم المخدرات، مجلة الأمن والحياة، عدد٢٠٢.

١٥- الزهراني ، عبد الرزاق عبد حمود: ٢٠٠٢م، جرائم غسيل الأموال من وجهة نظر مسؤولي البنوك، دراسة ميدانية، مجلة البحوث الأمنية، مركز البحوث والدراسات، كلية الملك فهد الأمنية، مجلد ١١، العدد/ ٢٣ .

١٦- السمالوطي، نبيل: ١٩٧٧م، دراسة حول مجتمع الانسان البناء والنظم والمشكلات، الجبلاوي للطبع والنشر، القاهرة.

١٧ -السيد، سيد جاب الله: ٢٠٠٣م، إشكالية القيم لدى الشباب الجامعي بين الثقافة والعولمة، والثقافة التقليدية، مجلة كلية الآداب جامعة طنطا، العدد ١٦.

١٨- ـــــــــ: ٢٠٠١م، اشكالية القيم بين الثقافة العولمة والثقافة التقليدية. دار الحضارة للنشر، مصر.

١٩- ـــــــــ: ١٩٩٩م، السلوك الإجرامي بين التحليل السوسيولوجي والواقع الاجتماعي، دار الحضارة للطباعة والنشر، طنطا.

٢٠- الشمراني، محمد بن مسفر: ٢٠٠١م، الجريمة المنظمة وسياسة المكافحة في التشريع الإسلامي والأنظمة الجنائية المعاصرة لجريمة تهريب المخدرات، رسالة ماجستير أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

٢١- الشيخ، فتح عبد الرحمن عبد الله: ٢٠١٢م، الجهود الدولية في مكافحة غسيل الأموال، مجلة الأمن والحياة، العدد/ ٢٢٨ .

٢٢- عبد العظيم، حمدي: ٢٠٠٠م، غسيل الأموال في مصر والعالم، الطبعة الثانية، القاهرة.

٢٣- عبد العليم، طه: ٢٠٠١م، (عولمة الاقتصاد، التحدي والاستجابة)، المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، المجلد السابع والثلاثون، العدد /١ .

٢٤- عبد المولى، السيد الشوربجي: ١٩٩٩م، عمليات غسيل الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، العدد ٢٨.

٢٥- العظم، صادق جلال: ١٩٩٦م، ما هي العولمة؟ ورقة بحيثية مقدمة إلى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس.

٢٦- العمري ،احمد بن محمد: ٢٠٠٠م ، جريمة غسيل الأموال نظرة دولية لجوانبها الاجتماعية والنظامية والاقتصادية، مكتبة العبيكان، الرياض.

٢٧- العيسوي، ابراهيم:١٩٩٥م، العولمة الاقتصادية بين حتمية الاستمرار واحتمالات التراجع ، مجلة النهضة، عدد /١ ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.

٢٨- كامل، مها: ٢٠٠١م، عمليات غسيل الأموال: الإطار النظري، مجلة السياسة الدولية، عدد ١٤٦ .

٢٩- المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: ١٩٨٥م، الفقر والجريمة ، الندوة العلمية الثالثة في برنامج الخطة الأمنية الوقائية العربية الأولى، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

٣٠- كايم، أميل دور: ١٩٨٨م، قواعد المنهج في علم الاجتماع، ترجمة محمود قاسم والسيد محمد بدوي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

٣٠- نشأت الهلالي وآخرون: ٢٠٠٠م، ظاهرة غسيل الأموال وآثارها السلبية على المجتمع، أكاديمية الشرطة، القاهرة.

31- (http:msinfo,org / state .gov / journals / itgic /0801 .ijga.country 2 htm).

32-http: www.islam on line.net/ arabic / comtemparary / economy,2001,article 15.sh

The social and economical accompayings of money laundering crime under globalization

A study of contemporary crime accordig to social and econominal dimensions associated to globalization

Abstract

The crime of money launderying was exponded in the begnining of nineteenths as a result of the changes of social and economical globalization shifting due to its excess to the national limits in trade, finance and information networks .

The speed developments in globalization field created new progress and technology to commit crimes specially in money launderying and it become the focused point of the thinkers ,socialists , economicsts and legal people over the world to study this phenomend which progresses too quickly .

This study consists of two chapter . The first one is the general frame of it and it includes three sections , the first one is the general frame , the second is about the concepts and the last one related to the previous studies. The second chapter deals with the sociological , economical and religious explession for money launderying crime and it consists of four section .

The sociology changes of money loundying is in the first one . The extand of money launderying crime if found in the second one while the third one treats Islam expression for this phenomend and the last one deals with the economical and social changes and accompayings of money launderying .

Finally the researcher has shown the conclusions , recommendations and suggestions then the list of the sources one presented.